وذكرت ايضا قولك ولم يكن هناك ياء قبل الطرف مقدّرة لئلا يلزمك قوله .

(وكَحَلَ العينين بالعوِاوِر ...) .

الا ترى أن أصله عواوير من حيث كان جمعَ عُوّار والاستظهار في هذين الموضعين أعنى حديث عواول وعواور أسهل إحتمالا ممن دخولك تحت الإفساد عليك بهما واعتذارِك من بعدُ بما قدّمته في صدر العلّة فإذا كان لا بدّ من إيراده فيما بعد إذا لم تحتَطْ بذكره فيما قبل كان الرأي تقديم ذكره والاستراحة من التعقّب عليك بهِ فهذا ضرب .

ولو استظهرتَ بذكر ما لا يؤثرّ ِ في الحكم لكان ذلك منك خَطَلا ولَغْوا من القول الا ترى انك لو سئلت عن رفع طلْحَةُ من قولك جاءني طلْحَةُ فقلتَ ارتفع لإسناد الفعل إليه ولأنه مؤنّث أو لأنه علم لم يكن ذكرك التأنيث والعلمية إلا كقولك ولأنه مفتوح الطاء أو لأنه ساكنُ عينِ الفعل ونحو ذلك مما لا يؤثرّ ِ في الحال فاعرف بذلك موضع ما يمكن الاحتياط به للحكم مما يَعْرَى من ذلك فلا يكون له فيه حَجْم وإنما المراعَي من ذلك كلّه كونُه مسنَدا إليه الفعل